

172084 - هل يجوز العمل سائقاً لحافلة ركاب تحمل دعايات لأمر محرمة ؟

السؤال

اعتنقت الإسلام منذ سنوات - ولله الحمد - ، وأعمل سائق حافلة في " لندن " ، وأنا مرتاح بهذا العمل لأنني أحب قيادة الحافلات ، إلا أنني غير مرتاح من ناحية أخرى ؛ وذلك بسبب الإعلانات والصور الدعائية التي تُعلّق على الحافلة ، فأحياناً صوراً لنساء شبه عاريات ، وصوراً لمشروبات كحولية ، وأفلام محرمة ، كل ذلك معروض أمام الناس ويدعوهم إلى تلك الرذائل ، فما الحكم في عمل كهذا ؟ أشعر أنني أساهم في نشر الرذيلة والفتنة لكن ليس الأمر بيدي فأنا مجرد سائق فقط ، كما أنه ليس من السهل أن أجد عملاً آخر مناسباً لي كمسلم في هذه البلاد إذا أنا تركت هذا العمل .
فأرجو منكم التوجيه ، جزاكم الله خيراً على جهودكم ، وغفر لكم في الدنيا والآخرة ، آمين .

الإجابة المفصلة

نحمد الله تعالى أن هداك للإسلام ونسأله عز وجل أن يثبتك عليه وأن يزيدك هدى وسداداً .
ونشكر لك تحريك للحلال والسؤال عن حكم عملك ، ونسأل الله أن ييسر لك الخير والأجر ويجنبك الشر والإثم .
وأما بخصوص عملك : فالذي يظهر هو عدم جواز العمل سائقاً لحافلة تحمل على جوانبها دعايات لمعاص وموبقات ، كدعايات الخمور وفعل الفواحش ، وعمل السائق ليس منفصلاً عن تلك الدعايات التي تكون على حافلتها التي يقودها ، وعليه ؛ فيصدق في عمله أنه إعانة على الترويج لتلك الفواحش والحرمان ، وهو إعانة على الإثم الذي حرّمه الله تعالى في قوله: (وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ) المائدة/ 2 .
واعلم أن الله تعالى لم يضيّق عليك مجالات الكسب الحلال ، والعمل المباح ، واعلم - أيضاً - أن من ترك شيئاً لله عوّضه الله خيراً منه ، وقد قال الله تعالى: (وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا . وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ) الطلاق/ 2 ، 3 .
نسأل الله تعالى أن ييسر رزقاً حلالاً طيباً كثيراً مباركاً فيه .
وانظر جواب السؤال رقم (87788) .

والله أعلم